

قاعدة: شرعية الأصل لا تستلزم شرعية الوصف ..

وليد السعيدان

احسن الله اليكم قال حفظه الله شرعية الأصل لا تستلزم شرعية الوصف ايا من يفهم هذه قاعدة عظيمة وللعبد الضعيف فيها رسالة مطبوعة هي مطبوعة ولله الحمد اسمها رسالة في وجوب التفريق بين اصل العبادة - [00:00:00](#) ووصفها وهو من اعظم الردود على اهل البدع. رد اذا اتقنته يا ايها السني والله ما يقف امامك اي مبتدأ. اغلب اهل البدع وخلطوا بين الاصل والوصف. اه ارفعوا رؤوسكم. تقول القاعدة مشروعية الشيء باصله لا تستلزم مشروعيته بوصفه - [00:00:17](#) تبونها في بيت؟ شرعية الاصل تقول ايش؟ لا تستلزموا. لا تستلزموا شرعية الوصف ايا من يفهموا. يعني مثلا ارفعوا رؤوسكم لي الذكر الجماعي الذكر الجماعي. هذه لفظة مكونة منكم كلمة؟ اي الذكر الجميل. الاصل هو اول الكلام وهو - [00:00:37](#) ذكر الوصف هو اللفظة الثانية وهي الجماعي. انتبه. اصل الذكر ومشروعية الذكر وفضيلة الذكر لا ادلة كثيرة ولا لا ذكروني ببعضها اذكروا الله اذكروا الله ذكرا كثيرا لا يزال لسانك رطبا بذكر الله والذاكرين الله كثيرا والذاكرات ماشي - [00:00:57](#) طيب اذا جئنا نحن ننكر على الصوفية الذكري الجماعي نحن ننكر اصل الذكر ولا وصف الذكر؟ اشتكيت نحن ننكر الوصف فنقول هذا لم يرد عن النبي عليه الصلاة والسلام. فماذا يستدلون علينا؟ بماذا يستدلون علينا؟ ايواف شف كيف المراوغة - [00:01:17](#) يتركون الاستدلال للوصف ويعمدون للاستدلال على الاصل حتى يوهمو الناس اننا ننكر الاصل لا الوصف والخلاف بيننا وبينه في اي شيء؟ فهم يريدون تشريع وصفهم بالدليل الذي يثبت اصل والمتقذر عند العلماء ان الدليل لا اصل للاصل. ويبقى الوصف شيئا زائدا يحتاج الى دليل اخر. ما فهمتوها دي ها - [00:01:37](#) واضحة؟ فاذا اذا كانت العبادة مشروعة في اصلها ولكن ممنوعة بوصفها فلك الحق ان تنكر وصفها ولا حق له ان يستدل على مشروعية وصفها بثبوت اصلها. مثل دليل التحريم هل يدل على النجاسة؟ يعني آآ - [00:02:07](#) ثوب الحرير حرام ها هو نجس فاذا ليس كل شيء حرام نجس لكن كل نجس فهو فاذا النجاسة وصف زائد على التحريم لابد لها من دليل خاص. اضرب لكم مثلا ثاني. اه يمر اسماء بعض الاموات فيقول بعض الناس الفاتحة على روحه - [00:02:27](#) صح ولا لا؟ فقراءة الفاتحة على فقراء الفاتحة هنا ننظر لها باعتبارين باعتبار اصلها وصفة الفاتحة عند سماع الاموات. الفاتحة هذا اصل. عند سماع الاموات. الفاتحة باعتبار اصلها مشروعة فهي ام القرآن وسبع المثاني والشفاء والواقع - [00:02:47](#) وغيرها من اول ما تفتح بها الصلاة. وسميت الصلاة ايضا. انا لا تنكر اصلها وانما انكر ايقاعها على هذا الوصف. فالانكار عندي هو الوصف. فاذا انكرت على هؤلاء قال لك مباشرة. يا اخي هذي سورة من القرآن يا اخي - [00:03:07](#) يا وهبي يا وهابية هذه صورة من القرآن. افتتح الله عز وجل بها كتابه. افتتح بها صلواته. وافتتح بها طيب وبعدين؟ هل جاء بدليل يدل على مشروعية الوصف الان؟ في دليل فاذا - [00:03:27](#) اهل البدع يخلطون بين ايش؟ الاصغر ويظنون ان مشروعية الشيء باصله تستلزم مشروعيته بوصفه ونحن عندنا عاش الرسول لا تستلزم مشروعيته. ارايتم هذه القاعدة؟ عظيمة جدا ترد على اهل البدع. اهل البدع كلهم ترد عليهم ها القاعدة. ارجعوا الى هالكتاب - [00:03:47](#) تجدون فروعا اكبر نعم. نص القاعدة من يستطيع ان يستنتجه؟ تجيبه؟ ها ممتاز امل عليهم. مشروعية الاصل لا تستلزم مشروعية الاصل. صح رسالة في وجوب التفريق بين اصل العبادة ووصفها. لو كان معنا نسخ كان جنبنا لكم لكن ان شاء الله لعل الكتاب يطلع مرة اخرى - [00:04:07](#)

اغلب اغلب الرسائل والكتب التي كتبتها فيها القواعد التي الالخذ بها يعالبر اصلا من اصول طالب العلم يقليه من الخلط الذي بسببه وقع له الضلال في ضلالهم - 00:04:37